

## **وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية**

**قرار وزاري رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»**

باعتراض المخوازنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية

محافظة المنيا عن العام المالى ٢٠٠٥

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

ال الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنيا جلسة ٢٠٠٤/٩/٣٠

باعتراض المخوازنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة للعام المالى ٢٠٠٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٤/١٢/٢٠ :

**قرر :**

**ماده ١ - اعتراض المخوازنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة المنيا**  
عن العام المالى ٢٠٠٥ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٩٨٣٢٠٠ (فقط تسعمائة  
وثلاثة وثمانون ألفاً ومائتان) جنيه لا غير وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٨٢١٣٦٢  
(فقط ثمانمائة وواحد وعشرون ألفاً وثلاثمائة واثنان وستون) جنيهها لا غير بقائص قدره  
١٦١٨٣٨ (فقط مائة واحد وستون ألفاً وثمانمائة وثمانية وثلاثون) جنيهها لا غير .

**ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .**

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

**لواء / اسامه هازن**